تقسم البحار من حيث نظامها القانوني الى البحر الاقليمي و هو حزام بحري ملاصق لشواطئ الدولة يمتد الى اثني عشر ميلا بحريا و هو خاضع لسيادة الدولة بأستثناء حق المرور البرئ و قيد الولاية على السفن .

اما المنطقة الثانية فهي المنطقة المتاخمة حيث تمارس الدولة السيطرة اللازمة من اجل منع خرق انظمتها المتعلقة بالشؤؤن الكمركية و الظريبية و الصحة و الهجرة و هذه تالمنطقة لا تتجاوز 24 ميل بحري اعتبارا من خط الاساس .

اما المنطقة الاقتصادية الخالصة فيحكمها نظامها القانوني المميز و المتعلق بحقوق سيادية و ولاية و حقوق وواجبات اخرى و هي تمتد الى 200 ميل بحري من خط الاساس اي عرضها 188 ميل بعد طرح مساحة البحر الاقليمي .

و الجرف القاري المتمثل بقاع و باطن ارض المساحات المغمورة التي تمتد الى ما وراء البحر الاقليمي حيث الاهمية لأستغلال الثروات الطبيعية المستقرة في قاع البحر و هذه المساحات المغمورة تمتد الى انحاء الامتداد الطبيعي لأقليم تلك الدولة حتى الطرف الخارجي للحافة القارية او الى مسافة 200 ميل بحري .

اما اعالي البحار فهو الجزء المتمثل بجميع اجزاء البحر التي لا تشملها المنطقة الاقتصادية الخالصة او البحر الاقليمي او المياه الداخلية او المياه الارخبيلية لدولة ارخبيلية و يحكم هذا الجزء مبدأ حرية اعالي البحار .